شـــرح:

كتاب الكبائر

لِمُؤَلِّفِهُ الْإِمَام:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الذَّهَبِيُّ

لِفَضِيْلَةِ الشَّيْخِ

أ.د: سليمان بن سليم الله الرحيلي

غَفَرَ اللّٰهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

٠٠٢٠١٠٣٠٢٦٩١٥٩

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس (١٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْصَّلَاةُ وَالْسَّلَامُ الأتمانِ الأكملانِ علىٰ المبعوثِ رحمةً للعالمين، وعلىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

أَمَّا بَعْدُ،

فمعاشر الفضلاء؛ نواصل شرحنا لكتاب الكبائر للإمام الذهبي رحمه الله عزَّ وجلَّ ولا زال الحديث موصولًا عن كبيرة من أكبر الكبائر وأقبح الذنوب، وهي أكبر الكبائر المتعلقة بحقوق الناس، ألا وهي: عقوق الوالدين، وقد تقدم بيان المراد بعقوق الوالدين.

والضابط لعقوق الوالدين: كل ما يؤذي الوالدين أو يؤلمهما حسًا أو معنى. كل ما يؤذي الوالدين فعلًا أو تسببًا، الذي ينهر والديه، الذي يسب والديه سبًا مباشرًا هذا عقوق؛ لأن هذا يؤذيهما أو تسببًا بأن يسب آباء الناس، فيترتب على ذلك أن يسبوا أباه أو أن يسب أمهات الناس، فيترتب على ذلك أن يسبوا أمه، كل ما يؤلم الوالدين حسًا كضرب أو نحوه أو معنى، أي: يؤلم قلبيهما هو من العقوق.

وإن شئت قل: الضابط لعقوق الوالدين فعل ما يكرهان وترك ما يحبان. ومن أسف شديد أن هذه الكبيرة قد شاعت في زماننا كثيرًا وقل البر، وكثُر العقوق.

وأنبّه الأحبة إلىٰ نوعين من العقوق قد يغفل عنهما كثير من الناس:

النوع الأول هو ما نسميه: بالعقوق السلبي، وذلك بأن ينشغل الوالد عن والديه، ولو بطلب العلم، ولو بنوافل الطاعات، هو لا يؤذيهما بقول، ولا يؤذيهما بفعل؛ لكنه ينشغل عنهما، قد ينشغل عنهما بوسائل التواصل، قد ينشغل عنهما بطلب العلم، وهذا يؤلمهما في صمت، وقد لا يتحدثان بهذا.

فينبغي علىٰ الابن إن كان مع والديه أو قريبًا منهما: أن لا ينشغل عن زيارتهما بشيء، وأقل ذلك: زيارة تدفع الوحشة وتطيب القلب، وإن كان بعيدًا عنهما أن لا ينشغل عنهما، أن لا ينشغل عن التواصل معهما، ولو بمكالمة تدفع الوحشة وتطيب القلب، فهذا ينبغي أن يتنبه له، وهذا قد يقع منا نحن طلاب العلم لانشغالنا بالدروس أو التدريس أو نحو ذلك؛ فينبغي أن نتنبه لهذا النوع من العقوق.

والنوع الثاني: أن تكون منزلة والديك في قلبك دون منزلة أحد من الناس، هذا من العقوق.

بعضنا يجد منزلة زوجته وأولاده في قلبه أعظم من منزلة والديه، **وعلامة ذلك**: أنه يكثر الدعاء لزوجته وأولاده، ويقل منه الدعاء لوالديه، تجده في صلاته يدعوا لزوجته، يدعوا لأولاده وهذا شيء حسن؛ لكنه قلّ أن يدعو لوالديه، وهذا نوع من العقوق ينبغي أن يتنبه له الولد، وأن يحذر منه حذرًا شديدًا.

معاشر الفضلاء سبق أن شرعنا في قراءة بعض النصوص التي أوردها هذا الإمام الناصح؛ الإمام الذهبي -رحمه الله عزَّ وجلَّ-، وعلقنا عليها، وقدمنا: أن الذهبي -رحمه الله- إنما ذكر بعض النصوص، وإلا فالنصوص في بر الوالدين، وتحريم عقوقهما في الكتاب والسنة وآثار السلف كثيرة جدًّا، لو أفردت لكانت مجلدًا كبيرًا؛ لكن الذهبي -رحمه الله- ينبه الفطناء إلى المَقْصُود، ولا يستوعب الوارد، ونحن نسير على طريقته، ونكمل قراءة ما سطره هذا الإمام -جزاه الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء-.

(المتن)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

اللهم اغفر لنا ولشيخنا والسامعين.

قال الحافظ الذهبي -رحمه الله- تحت كبيرة عقوق الوالدين: [وعَنه -عَلَيْهِ الصَّلاة والسَّلام- قال: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَإِنْ شِئْتَ فَاحْفَظْ، وإِنْ شِئْتَ فَضَيِّعْهُ»]، صححه الترمذي.

(الشرح)

هذا الحديث العظيم الذي رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، صححه الترمذي فيه: أن الوالد أبًا كان أو أمًا خير أبواب الجنة وأعدلها، وأحسنها، وأيسرها، فإن شئت أيها الولد فاحفظ هذا الباب، واسلك هذا الطريق بالبر بوالديك لتدخل الجنة بفضل الله.

وإن شئت أيها الولد فضيع هذا الباب، ولا تسلك هذا الطريق بالعقوق بوالديك، فتكون سالكًا طريقًا مهلكًا يقودك إلى النار -والعياذ بالله-، وهذا الباب الذي هو أوسط أبواب الجنة يكون واسعًا في حياة الوالدين، ثم يضيق بموتهما.

فالبر بالوالدين في حياتهما له أوجه واسعة جدًّا، وإذا مات تبقى بعض وجوه البر؛ لكنها قليلة، والعاقل من اغتنم سعة الباب ليكون من أهله، ويجتنب عقوق الوالدين في حياتهما.

وقد قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: "ما من مؤمن له أبوان"، أي: أحياء، "فيصبح ويمسي- وهو محسن إليها إلا فتح الله له بابين إلى الجنة".

ما من مؤمن: وهذا يقتضي العموم الشديد، الكبير.

ما من مؤمن له والدان: له أبوان، أي حيين.

فيصبح ويمسي- وهو محسن إليهما إلا فتح الله له بابين: أي باب من جهة الأب، وباب من جهة الأم إلى الجنة.

ولما ماتت أم إياس بن معاوية -رحمه الله- بكى كثيرًا، فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: "كان لي بابان مفتوحان إلى الجنة، واغلق أحدهما"، وهذا الباب ينبغي على الولد أن يعتني به عناية عظيمة. ووالله أنه إذا مات أحد الوالدين يندم العاقل في الدنيا على ما فرَّط في هذا الباب.

(المتن)

➥ قال رَحِمَهُ اللهُ: [وعَنه -عَلَيْهِ الصَّلاة والسَّلام- قال: «الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ»].

(الشرح)

هذا مشهور عند الناس، وبعض الناس يقول: إن هذا لم يرد.

والحق: أنه ورد؛ لكن بإسناد ضعيف جدًّا.

فهذا الحديث بهذا اللفظ رواه القضاعي في الجامع، والدولابي في الكنى عن أنسٍ مرفوعًا، وفي إسناده راويان مجهولان، فهو ضعيف جدًّا؛ لكن جاء عند الإمام أحمد في المسند أن جاهمة -رضي الله عنه- جاء إلى رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، فقال: يا رسول الله أردت الغزو، وجئتك أستشيرك، الغزو مع من؟ مع رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم أو بأمر رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم.

وجئتك أستشيرك، فقال: «هَل لَكَ مِن أُم؟»، قال: نعم، قال: «فالْزمْهَا، فَإِنَّ الجنَّةَ عِندَ رِجْلهَا».

وعند النسائي: «فالْزمْهَا، فَإِنَّ الجنَّةَ عِندَ رِجْليهَا».

وعند ابن ماجه: «فَثَمَّ الجنَّة». فهذا يدل على أن الجنة تحت رجلي الأم.

والمقصود: أن الولد يلزم بر أمه، فإن هذا أفضل من كثير من النوافل، ومنها الجهاد الذي هو ذروة سنام الإسلام إذا لم يكن فرض عين فإن بر الوالدين يقدم عليه. فإذا استطاع الإنسان لو قام الجهاد الشرعي بشروطه، لو استطاع أن يجمع بين بر الوالدين والجهاد كما حصل مع كثير من الصحابة، فبعضهم كان يجاهد مع أبيه، كجابر -رضي الله عنه وعن أبيه-، فهذا نور على نور وخير كثير؛ لكن إذا تعارض الأمران، فلم يرض الأب أو لم ترض الأم للابن أن يجاهد فإن بر الوالدين مقدم، ودمعة الوالد عزيزة، دمعة الأب عزيزة، دمعة الأم عزيزة.

قال ذاك الصحابي للنبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: «إني أردت الغزو معك، وقد تركت أبويا يبكيان، فقال: «ارجِع، فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا»، دمعة الوالد عزيزة حتى والولد يريد أن يذهب ليجاهد مع رسول صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، فإياك يا عبد اللاه أن تهون عندك دمعة أبيك أو تهون عندك دمعة أمك؛ بل احرص على إضحاكهما ما استطعت واعلم أن الجنة تمت، أن الجنة حيث ترضي والديك.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ: [جَاءَه رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ مَعهُ، فقَالَ -عَلَيْهِ الصَّلاة والسّلام-: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»].

(الشرح)

وهذا الحديث في الصحيحين: رجل يأتي محبًا للجهاد يستأذن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم في الجهاد معه، أصفى جهاد، وأوضح جهاد، وأعلى جهاد: الجهاد مع رسول الله، ومع ذلك يسأله رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»، فأرشده إلى أن يجاهد نفسه في والديه، وأن يحرص على إرضائهما، وأن يحذر حذرًا شديدًا من إيذائهما، فهذا يدلك على عظم منزلة رضا الوالدين أو إرضاء الوالدين، وشدة قبح عقوقهما.

وقد سأل رجل ابن عباس -رضي الله عنهما- فقال: إني أردت أن أغزو الروم، وإن أبويا يمنعاني، فقال له ابن عباس -رضي الله عنهما-: "أطع والديك، فإن الروم ستجد من يغزوهما عنك".

أطع والديك ولا تذهب إلى الغزو، ما قال له: هذان مخذلان، اضحك عليهما، اكذب عليهما كما يقول المنحرفون لشبابنا اليوم في جهاد ليس بجهاد في حق كثير من الناس، لا تجتمع فيه الشروط ولا تنتفي الموانع في حق كثير من الناس، لا ننفي كونه جهادًا عن كل أحد في كل واقعة؛ لكن أغلب ما يكون، فيقولون للولد: اكذب على والديك، قل: أنا سأذهب إلى العمرة، ثم إذا ذهبت هناك أخبرهما أو لا تخبرهما -نعوذ بالله من سوء الحال-.

إذا كان الجهاد الصافي في زمن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم وفي زمن الصحابة -رضوان الله عليهم يؤمر فيه بإرضاء الوالدين وطاعة الوالدين، انظروا هذه الحكمة، قال: "أطع أبويك، فإن الروم ستجد من يغزوهما عنك؛ لكن لن تجد من يبر بوالديك عنك". وهذه حكمة أهل السنة والجماعة، مثلًا في طاعة ولي الأمر يقول أحد المشايخ الكبار، يقول: لو أمرني ولي الأمر أن لا أعلم لمكثت في بيتي؛ لأن التعليم يقوم به غيري، ما يقول نحن لسنا أذلة، ونحن كذا، ونحن كذا، ولو منعونا لفعلنا في كذا وفعلنا في كذا، أبدًا؛ لأن هذا الأمر حتى لو كان واجبًا فإنه ليس محصورًا عليك، وإنما يقوم به غيرك، فالواجب أن تطيع من أمرك الله بطاعته في ذلك.

[وقال صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: أُمَّكَ وأباكَ وأُختَكَ وأخاكَ وأدْناك أدْناكَ]، قال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: «يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»، هكذا الحديث، رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني.

ومراد الذهبي هنا: أن يقول إن أول الناس وأولى الناس في الحقوق هم الأم والأب؛ لأن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم أمر بالبدء بهما: «أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»، فالناس الذين لهم عليك حقوق ليسوا على درجة واحدة ولا في مرتبة واحدة، وإنما أعلاهم وأولاهم أمك وأبوك، ومن ضيع حق والديه فلا ترجو منه خيرًا لغيره؛ ولذلك أحد السلف قال: لا تصحب عاقًا، الصاحب عندما يصاحب يريد بر صاحبه، وإذا كان هذا ما بر بأمه وأبيه كيف يبر بك؟! كيف يأتيك منه الخير؟! ولذلك -يا إخوة- من العلامات التي ينبغي أن ينظر إليها في الصحبة حال الصاحب مع والديه، فإن كان بارًا بوالديه فاشدد يدك به، فإنك إن احتجته ستجده، أما إن لم يكن بارًا بوالديه فاحذره، ولا تتخذه صاحبًا قريبًا، فإن من لم يعط والديه حقهما فلن يعطي غيرهما من الناس حقوقهم.

(المتن)

➥ **قال رَحِمَهُ اللهُ: [أَن رَسُول الله -صلىٰ الله عَلَيْهِ وَسلم- قَالَ لَا يدْخل الْجنَّة عَاق وَلَا مَنان وَلَا مدمن خمر ولا مؤمن بسحر].**

(الشرح)

هذا الحديث رواه الإمام أحمد بلفظ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَّانٌ».

«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ»، أي: لا يدخل الجنة متصف بواحدة من هذه الخمس.

«مُدْمِنُ خَمْرٍ»: الذي يدمن الخمر حتى يموت وهو مدمنها متعود بأن لا يدخل الجنة، ولاشك أن المقصود أن دخوله الجنة يتأخر تأخرًا شديدًا، وإلا فإذا كان موحدًا فإن مآله الجنة؛ لكن دخوله النار يطول -نعوذ بالله-، وغمسة واحدة في النار ما يطيقها الإنسان، فكيف بدخولها زمنًا طويلًا!

«وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ»: المؤمن بالسحر على التحقيق كافر، إلا أن يكون السحر بالأدوية، كما ذكرنا ذلك في كتاب التوحيد، في شرح كتاب التوحيد.

«وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ»: وأعظم رحم توصل هي رحم الوالدين، فقاطع والديه العاق لوالديه متوعد بهذا الوعيد الشديد.

«وَلَا كَاهِنٌ»: الكاهن معروف وهو الذي يدعي علم الغيب، ويخبر بالمغيبات.

«وَلَا مَنَّانٌ»: الذي يمتن بما يعطي وينسب الإعطاء له، وينسى أن الفضل لله، وأنه لولا أن الله أعطاه لما استطاع أن يعطي، فيمن على الناس وينسى المنان -سبحانه وتعالى-.

وروى الثلاثة الأول، -أعني- **العاق والمنان ومدمن الخمر**: أنهم لا يدخلون الجنة أحمد والنسائي في الكبرى والدارمي، وحسنه الألباني.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ: [وقال عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ -رضي الله عنهما-: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ فَقَالَ: "الْإِشْرَاكُ بِاللهِ" قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: "ثُمَّ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ" قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: "الْيَمِينُ الْغَمُوسُ"].

(الشرح)

هذا الحديث رواه البخاري في الصحيح: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ»، وهي تقتضي التعقيب والترتيب «ثم عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْيَمِينُ الْغَمُوسُ»، واليمين الغموس التي يكون بها اقتطاع حق كذبٍ؛ لأنها تغمس صاحبها في النار ما لم يتب.

والشاهد: أن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم جعل عقوق الوالدين تاليًا للإشراك بالله -سبحانه وتعالى-، وهذا على سنن ما جاء في القرآن من جمع حق الوالدين مع حق الله، فحق الوالدين في كتاب الله يتلو حق الله مباشرة، فكذلك هاهنا.

وهذا يدلك -يا عبد الله- يا أيها الشاب ويا أيتها الفتاة على أن عقوق الوالدين من أقبح الذنوب، إذا كنت عاقًا لوالديك ولو بعض أنواع العقوق فاعلم أنك متلبس بأمر من أقبح الذنوب، ومن أعظم ما يبغضه الله -سبحانه وتعالى-.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ: [لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلَا مُكَذِّبٌ بِالقَدَرِ].

(الشرح)

رواه أحمد وابن أبي عاصم في السنة، وحسنه الْأَلْبَانِيُّ، "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلَا مُكَذِّبٌ بِالقَدَرِ": وهذا وعيد شديد، حتى لو كان موحدًا فإنه متوعد -والعياذ بالله- بأن يدخل النار، ويطول دخوله فيها، حتى كأنه لن يدخل الجنة من كثرة طول مكثه في النار -نعوذ بالله من سوء الحال. وقال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: «ثَلاثَةٌ لا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ وَالْمُدْمِنُ عَلَىٰ الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَىٰ»، رواه أحمد والنسائي، وصححه الألباني.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ: [وروي عن عيسىٰ أبي طلحة بن عبيدالله عَن عَمْرو بن مرة الْجُهَنِيّ أَنَّ رجلًا قال يَا رَسُول الله صلىٰ الله عَلَيْهِ وَسلم: أَرَأَيْت إِذا صليت الصَّلَوَات الْخمس وَصمت رَمَضَان وَأديت الزَّكَاة وَحَجَجْت الْبَيْت فَمَاذَا لي فَقَالَ رَسُول الله صلىٰ الله عَلَيْهِ وَسلم من فعل ذَلِك كَانَ مَعَ النَّبِيين وَالصديقين وَالشُّهَدَاء إِلَّا أَن يعق وَالِديهِ].

(الشرح)

هذا الحديث رواه الإمام أحمد والإمام ابن خزيمة والإمام ابن حبان، وصححه الألباني.

"عَن عَمْرو بن مرة الْجُهَنِيّ أَنَّ رجلًا قال يَا رَسُول الله صلىٰ الله عَلَيْهِ وَسلم: أَرَأَيْت إِذا صليت الصَّلَوَات الْخمس وَصمت رَمَضَان وَأديت الزَّكَاة وَحَجَجْت الْبَيْت": انتبهوا: هو مسلم قد أتى بالشهادتين، أي: أَرَأَيْت إن أتيت بأركان الإسلام الخمسة، ولم أنقص منها شيئًا، فماذا لي؟

قال: "من فعل ذَلِك"، أي: من صدق في ذلك وأتى بهذه الأركان الخمسة مع فعل الواجبات وترك المحرمات "كَانَ مَعَ النَّبِيين وَالصديقين وَالشُّهَدَاء"، ما أعظمها من منزلة! لكن انتبه: "إِلَّا أَن يعق وَالِديهِ"، إذا أتى بهذه المباني الخمسة، وصدق في ذلك، فكان مفلحًا كما قال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، وكان أهلًا لأن يكون يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء؛ لكنه عق والديه أسقط

نفســه من هذه المنزلة، إذًا عقوق الوالدين أمره خطير، فينبغي على العبد أن يحذر حذرًا شــديدًا من هذا.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ: [وعن بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة، قال: حدثنا أبي عن أبي بكرة -رضي الله عنه- مرفوعًا: كل الذُّنُوب يُؤَخر الله مِنْهَا مَا شَــاءَ إِلَىٰ يَوْم الْقِيَامَة إِلَّا عقوق الْوَالِدين فَإِنَّهُ يعجل لصَاحبه].

(الشرح)

هذا الحديث رواه البيهقي في شعب الإيمان، وهو ضعيف بهذا الإسناد؛ لأن بكار بن عبدالعزيز ضعيف، لكن جاءء عند أحمد في المسند: « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَىٰ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنَ بَغْيٍ أَوَ قَطِيعَةِ رَّحِمٍ»، وصححه الألباني. « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَىٰ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ»، أي: في الدنيا، مع ما يؤخر له في الآخرة، فهذا التعجيل ليس تخفيفًا؛ لأن الله قد يرحم العبد فيعجل له عقوبة ذنبه في الدنيا، وهذا يخفف عنه الذنب، لكن هذا ليس من هذا؛ بل هذا من باب العقوبة « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَىٰ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنَ بَغْيٍ أَوَ قَطِيعَةِ رَّحِمٍ»، وقلنا أن أعظم قطيعة الرحم هي عقوق الوالدين، فصلة الرحم تجلب الخير، ويكثر بها أهل البيت ولو كانوا فساقًا، وقطيعة الرحم تجلب الشر على أهلها؛ بل إن من عقوبتها أن ينقرض هؤلاء القوم حتى لا يبقى لهم عقب، وهذه من العقوبة والله أعلم بالعقوبات التي تصــيب قاطع الرحم وأعلاهم من يعقون والديهم، في الدنيا قد تكون العقوبة تعسير الرزق، قد تكون العقوبة صعوبة الزوجة على زوجها، قد تكون العقوبة عقوق الأولاد له، فعقوق الوالدين جالب للشر في الدنيا مع ما يدخر للعاق من عقوبة يوم القيامة -نعوذ بالله من سوء الحال-.

\

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ: [وقال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: "لا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ، فَيُعْتِقَهُ"، رواه مسلم].

(الشرح)

هذا الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في الصحيح معناه: أنه لا يجازي والد والدًا، والوالد -كما علمنا- يشمل الأب والأم.

لا يجازيه على إحسانه "إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ، فَيُعْتِقَهُ"، يعتقه أي: بسبب شرائه له؛ لأنه عند جماهير الفقهاء بمجرد شراء الولد لأبيه يعتق، لا يثبت الملك للولد على أبيه، والاعتاق يحتاج ثبوت الملك، فليس المقصود أن يعتقه بنفسه، وإن المقصود أنه تسبب في عتقه حيث اشتراه. طبعًا هذا عند جماهير الفقهاء، وهو الصوابب، الظاهرية يقولون ما يعتق بمجرد الشراء؛ لكن هذا القول ضعيف.

إذًا المقصود: أنه يتسبب في عتقه بشرائه.

وقال بعض العلماء: بل المقصود من هذا الحديث الإخبار باستحالة أن يجزي ولد والده، لما؟ لأن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم قال: "إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ، فَيُعْتِقَهُ"، وهذا ما ممكن؛ لأنه لو اشتراه سيعتق، لن يستطيع أن يعتقه، بمعنى يقولون: عتق الولد لأبيه مباشرة محال، فالمقصود: أنه من المحال أن يجزي ولد والده، كما أنه من المحال أنه يشتريه فيعتقه. **لماذا من المحال أن يشتريه فيعتقه؟** لأنه بمجرد شرائه يصبح حرًا، وهذا قول وجيه.

الشاهد: أنه علىٰ المعنىٰ الأول: فلا يمكن للولد مهما فعل، أبحر بما شئت في البر، أن يجزي أباه، أن يجزي أمه على الإحسان، إلا في حالة واحدة: أن يجده مملوكًا فيشتريه بماله، فيصبح حرًا بسبب شرائه، هذا على القول الأول.

وعلىٰ القول الثاني: اعلم أيها الولد أنك مهما فعلت فإحسان أبيك وأمك إليك أعظم من إحسانك إليهما، حتى لو حملتهما على عاتقيك وعلى ظهرك، تغسل عنهما الأذى، وتحملهما من مكان إلى مكان، اعلم أنك لن تكافئ إحسانهما، **وهذا يدعوك إلىٰ ماذا؟**

إلى أمرين:

الأمر الأول: أن لا تقف عن البر.

والأمر الثاني: أن لا تمتن بالبر، أنا بنيت لكما بيتًا، أنا ما قصرت معكما، إياك فوالله لن تجزيهما مهما فعلت، فمهما كان فمنتهما عليك أعظم، وهذا يكسر فيك الرغبة في أن تمتن بما قدمت.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ: [**وعنه -عليه الصلاة والسلام- بإسناد حسن قال: "لَعنَ الله الْعَاق لوَالِديهِ"**].

(الشرح)

رواه الحاكم في المستدرك، وسكت عنه الذهبي في التلخيص؛ لكنه هنا -أعني الذهبي- حسنه، وقال: بإسناد حسن، وعند مسلم: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ»، وهذا نوع من العقوق، فكيف بمن عق والديه بأنواع العقوق؟

وعند البخاري: «إنَّ مِن أكبَرِ الكَبائِرِ أنْ يَلعَنَ الرجُلُ والِدَيه» قِيل: يا رسولَ اللهِ وكيفَ يَلعَنُ الرجُلُ أبَوَيه؟ قال: «يَسُبُّ الرجُلُ الرجُلَ فيَسُبُّ أباه ويَسُبُّ الرجُلُ أُمَّه فيَسُبُّ أُمَّه».

إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه: كيف يلعن والديه؟ هل يقول لأبيه لعنك الله؟ لا؛ يلعن أبا الرجل، فيقوم هذا الرجل فيرد عليه، فيلعن أباه.

إذًا اوصل الأذى إلى أبيه بالتسبب، هذا قد فعل كبيرة من أكبر الكبائر، ولعن والديه، أو يلعن أم الرجل، فيلعن الرجل أمه.

ولذلك ينبغي على الإنسان أن يكف لسانه عن لعن الناس، لو لم يكن زاجرًا عن لعن الناس إلا هذا الحديث لكفى، فكيف والنصوص في هذا كثيرة، فكيف بمن يلعن والديه مباشرة؟! فيقول أبيه -مثلًا-: لعنك الله، أو لعن الله والدك أو لعن الله أمك، يقول لأبيه هكذا، إذا كان المتسبب قد

ارتكب كبيرة من أكبر الكبائر، واستحق لعنة الله بأن يطرد من رحمة الله، فكيف بمن يسب مباشرة، ويلعن مباشرة؟

وقد جاء عند مسلم: «مِن الكَبَائِرِ شَتْمِ الرَّجُلِ لِوالِدَيه»، وهل يشتُمُ الرَّجلُ والدَيْه؟ قال: «نعم، يسُبُّ أبا الرَّجلِ؛ فيسُبُّ أباه؛ ويسُبُّ أمَّ الرَّجُل؛ فيسُبُّ أمَّه».

انتبه: إذا سببت الناس فتسببت في سب والديك فقد فعلت كبيرة، ويلحق بهذا عند أهل العلم: أن يتسبب الابن في وصول الأذى إلى أبيه أو أمه بفعله، مثل: أن يؤذي الناس، هو ما يسبهم ولا يلعنهم؛ لكن يؤذيهم، فيقول الناس: لعن الله من خلفك، لعن الله أمك، فإنه يدخل في هذا، فمن الكبائر أن يتسبب الابن في وصول الأذى إلى والديه بقول أو فعل ولو لم يعلما، ولو لم يعلم الوالدان بهذا.

فينبغي لنا أن نعرف قدر هذا الأمر، أسأل الله -عزَّ وجل- أن يجعلنا ممن إذا استمع القول اتبع أحسنه، ونعوذ بالله من أن نعلم أن على أمر يغضب الله ونصر عليه، ونستمر عليه، **فوصيتي لنفسي والحاضرين والسامعين:**

أن يتفقد كل واحد منا حاله مع والديه، أحياءً كانا أو أمواتًا، فإن وجد خيرًا فليعلم أنه لا زال مطالبًا بالبر، وإن وجد تقصيرًا -ولابد- فليبادر وليسارع إلى بر والديه، واجتناب العقوق، نقف عند هذه النقطة، ونكمل -إن شاء الله- يوم الثلاثاء الْقَادِم، بارك الله في الجميع، وتقبل الله من الجَمِيعْ.

أسأل الله -عزَّ وجل- أن يجازيكم خيرًا مما تحبون على حبسكم أنفسكم هذا الوقت لاستماع العلم والذكر، أسأل الله -عزَّ وجل- أن يجعلكم من علماء الأمة، ومن فقهاء الأمة وأن ينفع بكم الأمة.

واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَىٰ أَعْلَمُ.

وَصَلَّ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّمَ